

التعريف الجديد لل فلاح والعامل

أصدر الرئيس أنور السادات قراراً يصنفه رئيساً للاتحاد الاشتراكي يقتضي بان يعتبر فلاحاً ، في تطبيق أحكام القانون الأساسي للاتحاد الاشتراكي العربي ، من تكون الزراعة عمله الوحيد ومصدر رزقه الرئيسي ، ويكون مقيماً في الريف وبشرط الا يجوز هو وأسرته ، اي زوجته وأولاده القسر ، أكثر من عشرة أفدنة .

ويعتبر هاماً كل من يعمل عملاً بدوياً او ذهنياً في الزراعة او الصناعة او الخدمات ، ويكتفى بصفة رئيسية ، على دخله الناتج من هذا العمل ، ولا يكون ينفيها نقابة مهنية ، او مقيداً في السجل التجاري ، او من حملة المؤهلات العليا . ويستثنى من ذلك من بدا هياته عملاً ، وحصل على مؤهل عال اثناء عمله ، ويكتفى مقيداً في نقابته العمالية . ويخرج من عداد العمال ، العاملون الشاغلون لوظائف من مستوى الادارة العليا ، سواء في الحكومة او في القطاع العام ، وكذلك رؤساء واعضاء مجالس ادارة الهيئات والمؤسسات والشركات غير المنفيين عن العاملين .